

قانون رقم ١٢٠ لسنة ٢٠٠٦

بريط موازنة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان

للسنة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٦

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :  
(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة الهيئة العامة لتعاونيات البناء ، والإسكان للسنة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٦ بمبلغ ٨٩٦٠٦١ جنيه (فقط وقدهر ثمانمائة وستة وتسعون مليوناً وواحد وستون ألف جنيه) .

(المادة الثانية)

قدر الاستخدامات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٦ بمبلغ ٤٨١٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدهر أربعمائة وواحد وثمانون مليون جنيه) موزعة كالتالي :

- أجور بمبلغ ٢٠٠٠٠٠٠ جنيه .
- نفقات جارية وتحويلات جارية بمبلغ ٤٦١٠٠٠٠٠ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٦ بمبلغ ٤٨٨٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدهر أربعمائة وثمانية وثمانون مليون جنيه) منها بمبلغ ٢٣٧٠٠٠٠٠٠ جنيه إعانت .

(المادة الرابعة)

قدر فائض العمليات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٦ بمبلغ ٧٠٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدهر سبعة ملايين جنيه) منه بمبلغ ٥٦٠٠٠٠٠٠ جنيه فائض حكومة .

(المادة الخامسة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٦ بمبلغ ٤٠٨٠٦١٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدهر أربعمائة وثمانية ملايين وواحد وستون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- استخدامات استثمارية بمبلغ ٥٠٠٠٠٠٠ جنيه .
- تحويلات رأسمالية بمبلغ ٤٠٧٥٦١٠٠٠٠ جنيه .

(المادة السادسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٧ بـ ٤٠٨٦١٠٠ جنية (فقط وقسره أربعونا وثمانية ملايين وواحد وستون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٢٥٨٦١٠٠ جنية .
- قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ١٥٠٠٠ جنية كلها قروض من بنك الاستثمار القومي .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحقة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسرى على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

تلزم الهيئة براعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكتسوب من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء، بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠٠٦ يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٩ جمادى الأولى سنة ١٤٢٧ هـ  
(الموافق ٥ يونيو سنة ٢٠٠٦ م) .

حسني مبارك

## مقدمة المبنية العامة لتصاويبات البناء والإسمنت

(الكتاب السادس)

السنة العدد ٤٠٠٦/٦/٢٠٠٦

بيان	بيان	بيان	بيان
٢٠٠٦/٦/٩	٢٠٠٦/٦/٨	٢٠٠٦/٦/٧	٢٠٠٦/٦/٦
٢٠٠٦/٦/٥	٢٠٠٦/٦/٤	٢٠٠٦/٦/٣	٢٠٠٦/٦/٢
٢٠٠٦/٦/١	٢٠٠٦/٥/٣١	٢٠٠٦/٥/٣٠	٢٠٠٦/٥/٣٩
٢٠٠٦/٥/٣٠	٢٠٠٦/٥/٢٩	٢٠٠٦/٥/٢٨	٢٠٠٦/٥/٣٧
٢٠٠٦/٥/٢٧	٢٠٠٦/٥/٢٦	٢٠٠٦/٥/٢٥	٢٠٠٦/٥/٣٦
٢٠٠٦/٥/٢٤	٢٠٠٦/٥/٢٣	٢٠٠٦/٥/٢٢	٢٠٠٦/٥/٣٣
٢٠٠٦/٥/٢١	٢٠٠٦/٥/٢٠	٢٠٠٦/٥/١٩	٢٠٠٦/٥/٣٤
٢٠٠٦/٥/١٨	٢٠٠٦/٥/١٧	٢٠٠٦/٥/١٦	٢٠٠٦/٥/٣٥
٢٠٠٦/٥/١٥	٢٠٠٦/٥/١٤	٢٠٠٦/٥/١٣	٢٠٠٦/٥/٣٦
٢٠٠٦/٥/١٢	٢٠٠٦/٥/١١	٢٠٠٦/٥/١٠	٢٠٠٦/٥/٣٧
٢٠٠٦/٥/٩	٢٠٠٦/٥/٨	٢٠٠٦/٥/٧	٢٠٠٦/٥/٣٨
٢٠٠٦/٥/٦	٢٠٠٦/٥/٥	٢٠٠٦/٥/٤	٢٠٠٦/٥/٣٩
٢٠٠٦/٥/٣	٢٠٠٦/٥/٢	٢٠٠٦/٥/١	٢٠٠٦/٥/٤٠

بيان		بيان	
٢٠٠٦/٦/٩	٢٠٠٦/٦/٨	٢٠٠٦/٦/٧	٢٠٠٦/٦/٦
٢٠٠٦/٦/٥	٢٠٠٦/٦/٤	٢٠٠٦/٦/٣	٢٠٠٦/٦/٢
٢٠٠٦/٦/١	٢٠٠٦/٥/٣١	٢٠٠٦/٥/٣٠	٢٠٠٦/٥/٣٩
٢٠٠٦/٥/٣٠	٢٠٠٦/٥/٢٩	٢٠٠٦/٥/٢٨	٢٠٠٦/٥/٣٧
٢٠٠٦/٥/٢٧	٢٠٠٦/٥/٢٦	٢٠٠٦/٥/٢٥	٢٠٠٦/٥/٣٦
٢٠٠٦/٥/٢٤	٢٠٠٦/٥/٢٣	٢٠٠٦/٥/٢٢	٢٠٠٦/٥/٣٤
٢٠٠٦/٥/٢١	٢٠٠٦/٥/٢٠	٢٠٠٦/٥/١٩	٢٠٠٦/٥/٣٥
٢٠٠٦/٥/١٨	٢٠٠٦/٥/١٧	٢٠٠٦/٥/١٦	٢٠٠٦/٥/٣٦
٢٠٠٦/٥/١٥	٢٠٠٦/٥/١٤	٢٠٠٦/٥/١٣	٢٠٠٦/٥/٣٧
٢٠٠٦/٥/١٢	٢٠٠٦/٥/١١	٢٠٠٦/٥/١٠	٢٠٠٦/٥/٣٨
٢٠٠٦/٥/٩	٢٠٠٦/٥/٨	٢٠٠٦/٥/٧	٢٠٠٦/٥/٣٩
٢٠٠٦/٥/٦	٢٠٠٦/٥/٥	٢٠٠٦/٥/٤	٢٠٠٦/٥/٤٠
٢٠٠٦/٥/٣	٢٠٠٦/٥/٢	٢٠٠٦/٥/١	٢٠٠٦/٥/٤١
٢٠٠٦/٥/٠	٢٠٠٦/٤/٢٩	٢٠٠٦/٤/٢٨	٢٠٠٦/٤/٣٠
٢٠٠٦/٤/٣٠	٢٠٠٦/٤/٢٩	٢٠٠٦/٤/٢٨	٢٠٠٦/٤/٣١
٢٠٠٦/٤/٢٧	٢٠٠٦/٤/٢٦	٢٠٠٦/٤/٢٥	٢٠٠٦/٤/٣٢
٢٠٠٦/٤/٢٤	٢٠٠٦/٤/٢٣	٢٠٠٦/٤/٢٢	٢٠٠٦/٤/٣٣
٢٠٠٦/٤/٢١	٢٠٠٦/٤/٢٠	٢٠٠٦/٤/١٩	٢٠٠٦/٤/٣٤
٢٠٠٦/٤/١٨	٢٠٠٦/٤/١٧	٢٠٠٦/٤/١٦	٢٠٠٦/٤/٣٥
٢٠٠٦/٤/١٥	٢٠٠٦/٤/١٤	٢٠٠٦/٤/١٣	٢٠٠٦/٤/٣٦
٢٠٠٦/٤/١٢	٢٠٠٦/٤/١١	٢٠٠٦/٤/١٠	٢٠٠٦/٤/٣٧
٢٠٠٦/٤/٩	٢٠٠٦/٤/٨	٢٠٠٦/٤/٧	٢٠٠٦/٤/٣٨
٢٠٠٦/٤/٦	٢٠٠٦/٤/٥	٢٠٠٦/٤/٤	٢٠٠٦/٤/٣٩
٢٠٠٦/٤/٣	٢٠٠٦/٤/٢	٢٠٠٦/٤/١	٢٠٠٦/٤/٤٠